

9- تأملات في سورة النساء

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين. اما بعد قال المصنف رحمه الله تعالى وهو - [00:00:00](#)

ابراهيم بن محمد بن سالم بن ظويان في كتابه مناوي السبيل فيما يتعلق بالمحرمات في النكاح نعم وبين ابو قايد وهو من اقاربه كذا؟ جدة نعم جدا من قبل الامة - [00:00:30](#)

نعم طبعا عرض لنا المحرمات في النكاح ومعرفة مات في النكاح قضية مهمة. نعم. وهن انواع نعم. وليس نوع واحد فعندنا المحرمات بالنسب وهن سبع وقد تقدمنا في الاية الكريمة حرمت عليكم امهاتكم وبناتكم واخواتكم وعماتكم وخالاتكم - [00:00:50](#)

وبنات الاخ وبنات الاخت. فهؤلاء سبعة ونأتي هنا الى ذكرهن قال وهن ممن يحكمن طبعا ابدا الام والجدة من كل جهة. يعني الام وان علت سواء كانت امك القريبة او البعيدة - [00:01:30](#)

والبنت قال وبنت الولد يعني وان نزل سواء كانت بنت الولد من الذكور اولادك الذكور او بناتك ناس والاخت من كل جهة. يعني سواء كانت شقيقة او كانت من اب - [00:02:00](#)

او كانت من ام. نعم. قال والعمة والخالة من كل جهة ايضا العمة والخالة من كل جهة فايضا هن ممن يحرمن. نعم نعم سوا عمك القريبة او البعيدة يعني عمة ابوك عمة امك وهكذا - [00:02:25](#)

والخالة ايضا سواء القريبة اخت الام او البعيدة. نعم خالتك من قبل امك او خالتك من بل ابيك نعم. وعندما ذكر الاخت قال وبنت ولدها يعني بنات الاخو بنات الاخوان وبنات الاخوات - [00:02:54](#)

فهؤلاء سبعة يحرمن بالنسب ثم مثلهن سبعة يحرمن بالرضع لقوله عليه الصلاة والسلام يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب. فاللاتي يحكمن من النسب مثلهن يحومن من الرضاعة. امك التي ارضعتك - [00:03:19](#)

هذي تعتبر امك فقضاء وتحرم عليك ابدا. زوج هذه المرأة التي ارضعتك ماذا يكون قد يكون ابوك من الرضاعة. يكون ابوك من الرضاعة. نعم. وبالتالي هذا ابوك كل من تزوج له حتى تزوج يعني تزوج امرأة ثانية وثالثة ورابعة غير زوجته الاولى التي - [00:03:49](#)

كل ما انجب من هؤلاء يعتبرون ماذا؟ يعتبرون اخوان واخوات لك يعتبرون اخوان واخوات لك من الرضاعة. وهذه مسألة لعل الشيخ احمد الحمود ينتبه لها مع الاستاذ الاسلام هذا شخص له زوجتان - [00:04:19](#)

واحدة من طبعا لابد خمس وضعات ووضع ينص الثدي حتى يتركه هذي وضعه. فالرجل عنده زوجتان او ثلاثة واربع المهم عنده زوجتان احدهن ارضعت هذا الولد ثلاث ركعات والثانية ركعتين. ها ماذا تقول يا ابو يعقوب - [00:04:46](#)

نعم. ماذا تقول يا ابا يعقوب؟ هذه رجل له زوجتان احدهن ارضعت هذا الولد ثلاث رضعات لو اقتصرنا على هذه الرضعات الثلاث لا شك لا يحرمنا. جزما قولنا واحدا. الثانية ارضعت هذا الولد - [00:05:16](#)

وضعتان لا مو بلازم من وحدة فهذا نعم نعم هذا بوك من القضاء. هذا ابوك من الرضاعة. لكن هذه نعم سهلة ابوك من القضاء خمس رضعات نعم لان هذا اللبن انما تاب عنها الرجل. نعم هو زوج لهن. يسمى نبر الرجل. اي نعم - [00:05:40](#)

بس الام هنا يا شيخ بس مش كده؟ صح؟ لكن هل منهن امك من الرضاع من منهن امك من الرضاع نعم. نعم. يعني ما تعتبر هذي الاولى امك من القضاء لانها عندما ارضعتك ثلاث. نعم - [00:06:10](#)

والثانية لا تعتبر ايضاً ان مرضعتك رضعتين ولا يمكن انك تجمعهن يكونون امك من القضاء ثنتين تكمله الاخرى نعم هذا الرجل

زوجهن هو ابوك. من الرضاعة هو ابوك من الرضاعة. تحرم عليه يا شيخ. هذي زوجة الاب من - [00:06:38](#)

عن جمهور اهل العلم تحكم. وعند بعض اهل العلم لا. فلذا المسألة مهمة. نعم المسألة مهمة. لازم يكمل خمسة. خمس رضعات فأكثر.

نعم هذا لما رواه الامام مسلم من حديث عائشة وبعض اهل العلم عنده ولو وضع واحدة. بعض اهل العلم عنده ولو وضع - [00:07:04](#)

واحدة. نعم. امك التي ارضعتك هذه تعتبر امك اولادها اخوانك واخواتك اخت هذه الام خالتك فوقها ضاع عمه هذه نعم اخت ابوك

من اول ضاع اخت ابوك بالنسب الذي هو ابوك في الرضاع. تعتبر عمك فوق الرضاعة. تعتبر عمه لك في الرضاعة - [00:07:34](#)

نعم بنات اخوانك واخواتك في قضاء. ايضاً يحمن عليك هؤلاء سبعة يحرمون فرضاء مقابل النسب. اي نعم مثل النسب. فانت

القضاء على النسب. قال يستثنى من ذلك الا ام اخيه من الرضاع - [00:08:08](#)

تستثنى كيف تستثنى؟ تستثنى ام اخوه. ام الاخ تحل له هذا اخوك فوجه ضاع ان كانت هي امك في النسب فلا شك يعني هذا تحرم.

ان كان هي زوجة ابوك - [00:08:39](#)

نعم ايضاً تحكم لكن هي ليست لا هي امك ولا زوجة ابوك. هي ام اخوك. نعم. فانت لك دخل اخوك الذي رضى. نعم. اخوان هذا

الشخص في النسب ليس لهم دخل في - [00:09:03](#)

ظاعه ولذا يجوز لهم يجوز للانسان ان يتزوج باخت اخيه من الغطرة. اخوه في يجوز له ان يتزوج باخت اخيه من الرضاعة. نعم. اذا

كان اخوه فقط هو الذي رضع منها - [00:09:23](#)

بقعة نعم اخوه وضع منها المرأة اخوانه في النسب ليس لهم دخل اخوانا في النسب واخوات في النسب ليس لهم دخل في ذلك ابناء

لا لا هادول تعتبر امة هذه ابناء هذا الذي رضع فروعه فرعه. نعم - [00:09:43](#)

لانهن لانهم تعتبر هذه المرأة ام والدهم فوطاع. فامهم تعتبر جدتهم فوق بعض تعتبر جدة في تحرم. ولذا قال واخت ابنه من الرضاعة

فتحل فتحل مرضعة وبنتها لابي مرتضع واخيه من نسب. لان هؤلاء ليس - [00:10:11](#)

دخل في ذلك ابوه في النسب يجوز له ان يتزوج بامه بام ولده من الرضاعة ابوه في النسب يجوز له ان يتزوج ام ولده من الرضاعة

ويجوز له ان يتزوج ببنت ولده من الرضاعة. ولما يجوز؟ ما يجوز - [00:10:41](#)

لا يجوز لان هذي بنت ولدها فوق الرضاع فيعتبر جد. نعم. اي يعتبر هنا جد نعم فلا يجوز له. يعتبر هنا جد فلا يجوز له. فلذا لابد من

الانتباه الى هذه القضية. وهي مسألة - [00:11:11](#)

مهمة نعم ثم المحرمات بالمصاهرة وهن اربع بالمصاهرة يحرم نعم يحرم ايضاً عليك. نعم. وهذه حكم ابدية نعم. هذه المحرمات

بالمصاهرة اربع ثلاث بمجرد العقد. والرابعة لابد من الدخول. نأتي بمجرد العقد قال زوجة ابي. ابوك - [00:11:31](#)

قد احكم الله عقد على امرأة ابوك عقد على امرأة ولم يدخل بها خلاص تحكم عليك ابدا تحوم عليك ابدا. نعم. ابوك عندما هو لم

يدخل بها خلاص يعني المحرمية هنا عفوا هنا هذه المرأة خلاص اصبحت اجنبية عن - [00:12:11](#)

ايبك لكن انت تعتبر محرم لها لانها زوجة ايبك نعم بمجرد العقد بوجود العقد والعكس يا شيخ لا ليس بالعكس بس اللي يقول بالعكس

هو المخطئ. مجرد العقد. اي الان يأتي ابو وليد. الان يأتي. فهذه تحرم عليك بمجرد العقد - [00:12:41](#)

يفتحهم على نعم نعم. قال زوجة ابيه وان علا ولا تنكح ما نكح اباؤكم من النساء الا ما قد سلف. وزوجة ابنه وان سلف. نعم. ابنه وابن

ابنة ان نزل فابنك اذا عقد على امرأة خلاص تحرم عليك انت. تحكم على اباء هذا الولد - [00:13:11](#)

نعم بمجرد العقد نعم قال وام زوجته وان علت من النسب وامهات نسائكم فانت عندما تعقد على امرأة كل امهات هذه المرأة تحرم

عليك. انت عقدت على امرأة ولم تدخل حتى لو لم تدخل بها وطلقتها بعد العقد طلقتها خلاص حرمت عليك - [00:13:41](#)

ام هذه الزوجة التي كانت لك تحكم عليك ممكن انها تكشف عندك وان طلقت ابنتها وان طلقت ابنتها خلاص تعتبر انت محرم لها انها

تحرم اي نعم بينما ابنتها التي طلقتها خلاص اجنبية عنك. ما بينكم علاقة لكن ام - [00:14:11](#)

هذه المرأة التي عقدت عليها خلاص تعتبر محرم انت محرم لها تالي تكشف عندك. نعم. لو حتى ما دخلت. ثم الرابعة وهي

الريبة بنت الزوجة. هذه لا تحرم الا بالدخول بامك - [00:14:41](#)

انت اذا عقدت على امرأة ودخلت بهذه المرأة جميع بناتها المرأة يحرم عليك جميع بنات هذه المرأة يحرم عليك. جميعهن اي نعم اذا دخلت بها واما اذا لم تدخل بها فلا يحرم عليك. انت عقدت على امرأة. الشرط الدخول. ايه. وقبل - [00:15:11](#)

الدخول طلقها. او اولى من هذا ان تعقدت على امرأة. وقبل ان تدخل بها توفاه الله. فقلت هل المرأة يعني انا يعني اريد الزواج بها. توفاه الله. نقول ابنتها بما انك لم تدخل عليها ان كان لها بنت فيحل لك ماذا؟ ان تتزوج بها - [00:15:41](#)

لانك لم تدخل بامها قال الله تعالى وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم تأتي دخلتم بهن فان لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم. فاشترط جل وعلا الدخول ولا الرديب الشيخ ولد الزوجة. لا لا زوجته اي نعم تحل ما له دخل. ما - [00:16:11](#)

لا لا بس انما غذائي بالبنيات. نعم نعم تأتي ممن يحرمنا بالجمع. قال ويحرم الجمع بين الاختين. وهذا في القرآن العظيم وان تجمعوا بين الاختين الا ما قد سلف. وبين المرأة وعمتها والمرأة وخالتها وهذا - [00:16:41](#)

جاء في السنة لا يجوز لك ان تجمع بين الاختين. فهذا سؤال موجه للشيخ مصطفى. هذا تزوج بامرأة وطلقها. نعم. ولها اخت. هل يجوز له ان تقدم لاختها. نعم. نعم. لان المقصود هو الجمع. فاذا لم يحصل جمع هو الان - [00:17:11](#)

نعم او ماتت او ماتت لكن خلنا في طلقها اوضح. نعم في طلقها اوضح اشد يجوز له ان يتزوج باختها. لا لا هذه نعم حرمة ليست ابدية مؤقتة نعم لان بس المقصود الجمع المقصود الجمع. مثل رقية وام كلثوم. نعم تزود نعم عثمان رضي الله عنه - [00:17:41](#)

وبين المرأة وعمتها انسان تزوج امرأة واراد ان يتقدم لعمتها والمرأة هذه تحت لا زالت لا يجوز او خالة والمرأة لا يجوز وهذا قد جاء في السنة لان هذا يؤدي الى قطع الاحوال - [00:18:11](#)

لما يحصل بين الضروات. نعم. واما ان يتزوج بنات عم فلا يجوز ذلك يتزوج بنات اي نعم نعم انا اذا كان بنات عم يجوز فمن باب اولى بنات الخال لان ذوي عصة اقرب اليك - [00:18:31](#)

نعم وطبعا تحرم ايضا الزانية على الزاني حتى تتوب نعم لقوله تعالى والزانية لا ينكحها الا زان او مشرك. نعم. ومن ايضا طلقها ثلاثا تحوم عليه حتى تنكح زوجا غير نكاح رغبة. لا نكاح تحليل ثم اذا طلقها الثاني - [00:18:58](#)

واراد الاول ان يتزوج بها نعم يجوز له في هذه الحالة. وايضا هذا يعني مثلا يمثل هذا الشيخ بندر بيتزوج امرأة فبيتقدم لها حتى لا يسبقه ابو ناصر مثلا لكن - [00:19:29](#)

عندما تقدم قالوا ترى المرأة محرمة بعمرة. هل يجوز له؟ قال قال خافوا ابو ناصر يسبقني لان ابو ناصر اصغر مني سنا يبغونه. فانا بسرع قبل لا يجي ابو ناصر. ايوه هي محرمة. قال انا بعقد قبل - [00:19:49](#)

لا يجيب ناصب قال خلاص يلا اعقد عقد هذا العقد باطل هذي هذي نعم لا زالت في الاحرام نعم هادي لازالت في الاحرام انا طبعا اقول ابو عبد العزيز لانه بلغني يقول بسافر البوسنة والهوسف. هيه نعم ولا ادري نعم هو - [00:20:09](#)

كل شيء اخر والله اعلم بما في القلوب. نعم. نعم. وطبعا المسلم على الكافر ايضا تحرم بما انها كافرة الا ان تكون كتابية نعم الا ان تكون كتابية فهنا نعم يجوز. قال الله تعالى ولا - [00:20:29](#)

تمسك بعظم الكوافير. نعم. اسلامها ولا؟ لا لا لو حتى لو حتى بقيت على كفرها على اليهودية او النصرانية لكن بشرط ان تكون ملتزمة بدينها. مو مجرد بس اسم مثل - [00:20:49](#)

واهل اوربا نعم بس اسم ولا هو ملحد. لا ديني هي لا دينية ملحدة لا تقيم شيء من الشعائر نعم. وايضا الامة تحكم على الحوض الا بشرطين. ان يكون ما عنده قدرة - [00:21:09](#)

تنكح الحواء مثله وان يكون ايضا يعني يخشى من الوقوع في الزنا خوف العنت فهنا نعم يجوز له في مثل هذه الحالة نعم ولعل نقف عنده هنا هذا وبالله تعالى التوفيق. امين - [00:21:29](#)